رابط المادة على منصة باحث

فقه الأسرة - فتاوى الشيخ صالح الفوزان

هل يقع طلاق من طلّق زوجته في طهر جامعها فيه، وهل يأثم الزوج بذلك؟ #فتاوى الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ ما الحكم في من طلق زوجته في طهر جامعها فيه؟ طلقة واحدة وما عليه حكمه انه يقع عليه الطلاق عند جماهير اهل العلم لكنه يأثم لكنه يأثم ويجب عليه انه يراجعها ويمسكها - 00:00:00

ويروح عليه طلقة ويبقى له طلقتين امسكها بالطلقتين وتفوت عليه طلق. نعم - 00:00:24